

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

يقول: قال علي بن أبي طالب: «لا يذفف على جريح، ولا يقتل أسير، ولا يتبع مدبر، وكان لا يأخذ مالاً لمقتول، يقول: من اعترف شيئاً فليأخذه». [1019] (873) المصنف: عن يحيى بن العلاء، عن جويبر، قال: أخبرني امرأة من بني أسد، قالت: سمعت عمّاراً - بعدما فرغ علي من أصحاب الجمل - ينادي: لا تقتلوا مقبلاً، ولا مدبراً، ولا تدفّفوا على جريح، ولا تدخلوا داراً، من ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن». [1020] (874) المصنف: عن أبي فاختة، قال: حدّثني جاري، قال: أتيت علياً بأسير يوم صفّين، فقال لي: «أرسله، لا أقتله صبراً، إنّي أخاف الله ربّ العالمين، أفيك خير بايع»، وقال للذي جاء به: «لك سلبه». [1021] (875) المصنف: عن ابن سيرين، قال: لمّا فرغ علي من قتال أصحاب الجمل، قام رجل فقال: حلّت لنا دماء أهل البصرة، وحرمت علينا أموالهم ونساؤهم! فقال علي: «اسلتوا [1022] هذا»، حتّى قالها مرّتين أو ثلاثاً، فقام إليه علي، أراي المتعلّمين [1023] تريد؟ فقال الناس: من هذا المتعلّم؟ قال: فذهب الرجل. [1024] عن طريق الإماميّة: (876) تهذيب الأحكام: عن عبد الله بن ميمون، قال: أُتي علي (عليه السلام) بأسير يوم صفّين، فبايعه، فقال علي (عليه السلام): «لا أقتلك، إنّي أخاف الله ربّ العالمين»، فخلّى